EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

بيـان
جمهورية مصر العربية
أمام اللجنة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة (الدورة ٧٤)

البند ٨٣
"سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي"

Check against delivery

يَدج وطصوص جع د ع تـ ئ الأقوئ ؟

EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

السيدة الرئيس،

يؤيد وفد مصر ما جاء في بيان ممثلي جامبيا وإيران نيابة عن المجموعة الأفريقية، وحركة عدم الانحياز على التوالي. كما تأخذ مصر علمًا بتقدير التقرير الوافي للسكرتير العام المتضمن في الوثيقة A/74/139 الذي يرصد بدقة التطورات الذي شهدها عام التقرير اتصالاً بتأكيد سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك الجهد المشكور للأمم المتحدة في دعم بعض البرامج بالعديد من الدول تدعيمًا لسيادة القانون على المستوى الوطني، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتأمين النفاذ للعدالة للفئات المهمشة، وصياغة الدساتير إلخ... من أوجه دعم هامة ومطلوبة.

مع ذلك، فإننا ننضم إلى من سبقونا في الإعراب عن تحفظنا على ما تضمنته الفقرة الثامنة من تقرير السكرتير العام بشأن عقوبة الإعدام من معلومات نرى أنها غير دقيقة وغير متوازنة، حيث أن الإشارة بإيجابية إلى أن قرار الجمعية العامة رقم 73/175 قد رصد تراجعًا في تطبيق عقوبة الإعدام يتجاهل الدول التي أعادت الإعمال بعقوبة الإعدام مؤخرًا كما يمثل حكمًا معنويًا غير مطلوب. تجاهل التقرير كذلك كون القرار المشار إليه قد تم اعتماده بتصويت أعاد التأكيد بوضوح على عدم وجود أي توافق دولي حول إلغاء عقوبة الإعدام التي يدخل تطبيقها في صميم ممارسة كل دولة لحقها السيادي في تطوير نظامها القانوني الوطني – بما في ذلك تشريعاتها العقابية – بما يتسق مع أحكام القانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. يضاف إلى ما تقدم تقديرنا بأن هذا الموضوع يتصل بالعدالة الجنائية وليس سيادة القانون، ومن ثم ليس محله التقرير محل العرض في جميع الأحوال. وإجمالاً – السيدة الرئيس – نرجو ألا تتضمن تقارير السكرتير العام المستقبلية التي تتطرق إلى عقوبة الإعدام هذه المعالجة غير الدقيقة وغير المتوازنة للموضوع.

السيدة الرئيس،

ستتركز مداخلة مصر على الموضوع الفرعي "تشجيع سيادة القانون على المستوى الدولي"، الذي دعي قرار الدورة الأخيرة 73/128 الدول لتركيز نقاشاتها عليه عند مناقشة البند في الدورة الحالية. وفي هذا الصدد، ترى مصر أن تحقيق سيادة القانون على الصعيد الدولي تقتضي من كافة الدول احترام القانون الدولي العام بمفهومه الواسع، وجعل مبادئه وأحكامه وآلياته المرجع في طريقة إدارة كل دولة لعلاقاتها الدولية، وتسوية الخلافات التي قد تنشأ بينها وبين الدول الأخرى في هذا السياق.

EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

السيدة الرئيس،

تفترض سيادة القانون على الصعيد الدولي احترام الدول لسلطان القانون الدولي بمفهومه الواسع وتوظيف آلياته المختلفة، بما في ذلك آليات الوساطة، والتوفيق، وتسوية النزاعات، كفيصل وحكم بينها وبين الدول الأخرى فيما قد ينشأ بينها من خلافات، وعدم اتخاذ خطوات أحادية الجانب تقوم على فرض الأمر الواقع لخدمة مصالحها الذاتية الضيقة وتتجاهل مصالح الدول الأخرى. وفي هذا الصدد، يعتبر مبدأ التسوية السلمية للنزاعات الدولية بشكل لا يهدد السلم والأمن والعدالة الدولية من المبادئ الأساسية للقانون الدولي حيث ورد النص عليه ضمن مبادئ "الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي حول علاقات الصداقة والتعاون بين الدول" لعام ١٩٧٠، الذي نص كذلك على "واجب الدول في التعاون مع بعضها البعض وفقًا للميثاق"، وهو أمر نراه ضروري بدوره للتوصل إلى حلول وسطى وتفاهمات في مختلف المسائل الخلافية التي قد تتعارض وتتقاطع فيها مصالح الدول.

السيدة الرئيس،

من المبادئ الجوهرية كذلك لضمان سيادة القانون على المستوى الدولي مبدأ "حسن النية" في العلاقات الدولية، الذي يعتبر من "المبادئ العامة للقانون الدولي التي تقرها الأمم المُتمدينة" ومن ثم يعد بدوره مصدرًا من مصادر القانون الدولي العام وفقًا للمادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. ويفترض مبدأ حسن النية من الدول وجود نوايا حقيقية في تعاملاتها الدولية وهو ما ينطبق على التوصل إلى اتفاق أو تفاهم مع الدول الأخرى خلال العمليات التفاوضية المختلفة، وذلك دون مراوغة بهدف كسب الوقت وفرض الأمر الواقع أو تهرب أو تعنت أو أي نية خفية أخرى. كما يسري مبدأ حسن النية على تنفيذ الاتفاقات والتفاهمات التي يتم إبرامها بطبيعة الحال.

السيدة الرئيس،

للأسف الشديد، يكشف الواقع الدولي الحالي تراجع سيادة القانون على المستوى الدولي، من خلال تعمد بعض الدول لفرض رؤيتها خلال عمليات تفاوضية تتناول موضوعات شديدة الأهمية مثل الموارد المائية المشتركة العابرة للحدود، حيث تتمسك بموقف متعنت وترفض إبداء أي المرونة بهدف كسب الوقت، بينما تقوم بفرض الواقع الذي يلائمها ويتجاهل المصالح المشروعة للأطراف المعنية الأخرى. إن المسلك المتقدم يعد مخالفًة واضحًة لمبادئ القانون الدولي العام، وبالأخص مبادئ التسوية السلمية للنزاعات الدولية بما لا يهدد السلم

والأمن والعدل الدوليين، والتعاون الدولي، وحسن النية في العلاقات الدولية، كما يهدد بتقويض سيادة القانون على الصعيد الدولي.

وفي هذا الصدد، تدعو مصر كافة الدول لإعلاء سيادة القانون على الصعيد الدولي، من خلال احترام مبادئ القانون الدولي العام، وتفعيل آلياته المختلفة بما في ذلك آليات التسوية السلمية للنزاعات – وفي مقدمتها الوساطة – لتسوية ما قد ينشأ بينها وبين الدول الأخرى من خلافات.

شكرًا السيد الرئيس.